

## الباب الأول

### في صيغ الأمر ودلالته

وفيه فصلان :

الأول : معاني صيغ الأمر.

الثاني : دلالة الأمر.

#### الفصل الأول

#### صيغ الأمر ووجوه استعمالها

وفيه ثلاث مباحث :

المبحث الأول : الصيغ الدالة على طلب الفعل .

المبحث الثاني : معاني صيغة الأمر ووجوه استعمالها .

المبحث الثالث : خلاصة هذه المعاني .

## الصيغ الدالة على طلب الفعل

١ / صيغة فعل الأمر كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(١)</sup> فإن في هذه الآية الكريمة فعلين الأول أقيموا والثاني آتوا فالأول فيه طلب إقامة الصلاة والثاني فيه طلب إيتاء الزكاة وكلاهما فعلاً أمر.

٢ / صيغة فعل المضارع المقرون بلام الأمر كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>(٢)</sup>، فإن الآية الكريمة تدل على طلب فعل وهو الصيام وهذا الطلب جاء بصيغة فعل المضارع المقرون بلام الأمر وهو قوله فليصمه ومثله قوله تعالى: ﴿لِيَنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

٣ / الجملة الخبرية المقصود منها الطلب والإنشاء، كقوله تعالى: ﴿وَالْمَطْلَقَاتُ يَتْرِبْنَ بِأَنَّفْسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾<sup>(٤)</sup>، فقوله والمطلقات يتربصن جملة خبرية مكونة من مبتدأ وهو (والمطلقات) وخبر وهو يتربصن، وليست هذه الجملة تعني الإخبار بأن المطلقات يتربصن هذه المدة بل المقصود أمر للمطلقات بأن يتربصن هذه المدة المذكورة وهذا أمر بالتربص، فكثيراً ما يكون الخبر مراد به الأمر وذلك للتأكيد على إيقاع الفعل<sup>(٥)</sup>.

٤ / اسم فعل الأمر: والمراد به اسم بمعنى فعل الأمر وذلك كما في قوله تعالى حكاية عن امرأة العزيز: ﴿وَقَالَتْ هَيْت لَكَ﴾<sup>(٦)</sup>، فهيت لك اسم لفظاً بمعنى اقبل وهو فعل أمر. ومنه قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ بِأَنْفُسِكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الحج: ٧٨.

(٢) سورة البقرة: ١٨٥.

(٣) سورة الطلاق: ٧.

(٤) سورة البقرة: ٢٢٨.

(٥) حاشية البناني على جمع الجوامع ج ١/ ٣٦٦، روضة الناظر لابن قدامة ص ٩٩، الاسنوي شرح

منهاج البيضاوي مع البدخشي ج ٢/ ١٣/ ١٧.

(٦) سورة يوسف: ٢٣.

(٧) سورة المائدة: ١٠٨.

٥ / صيغة المصدر النائب عن فعل الأمر كقوله: ﴿وَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ﴾<sup>(١)</sup>، فضرب مصدر ضرب ناب عن أضرب الذي هو فعل الأمر فيكون المعنى اضربوا الرقاب<sup>(٢)</sup>.

### معاني صيغة الأمر ووجوه استعمالها

تستعمل صيغة الأمر في أمور كثيرة أوصلها بعضهم إلى عشرين معنى وبعضهم إلى ستة وعشرين وبعضهم أكثر أو أقل من هذا والسبب في هذا التفاوت أن بعض معانيها متداخلة في بعضها فمنهم من أفردا ومنهم من أدرجها وهي كالاتي:

١) الوجوب: نحو قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٣)</sup>، فإن قوله أقيموا - وآتوا - أمران يفيد أن الوجوب حقيقة فالأمر الأول لوجوب إقامة الصلاة والأمر الثاني لوجوب إتيان الزكاة.

٢) الندب: نحو قوله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٥)</sup>. فإن لفظ الأمر - افعلوا - في الآية الأولى وأحسنوا في الآية الثانية يفيدان الندب وليسا بأمر إيجاب بإجماع الفقهاء من الجمهور<sup>(٦)</sup>.

٣) التأديب: وذلك كما روى الشيخان عن عمر بن أبي سلمة<sup>(٧)</sup>، قال كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال رسول الله ﷺ (سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك)<sup>(٨)</sup>، فالأمر في هذا الحديث يدل على التأديب

(١) سورة محمد: ٤ .

(٢) المرجع السابق.

(٣) سورة البقرة: ٤٣ .

(٤) سورة الحج: ٧٧ .

(٥) سورة البقرة: ١٩٥ .

(٦) المستصفى ج ١/ ٣٧٢، حاشية البناني ج ١/ ٣٧٣-٣٧٤، عقود الجمان في علم المعاني والبيان ج ١/ ١٩١ .

(٧) عمر بن أبي سلمة ربيب رسول الله ﷺ أمه أم سلمة أم المؤمنين ولد بالحبيشة وكان أبواه قد هاجرا إليها، شهد الجمل ومات بالمدينة سنة ٨٣ هـ في خلافة عبد الملك بن مروان .

(٨) أخرج الحديث البخاري في كتاب الأطعمة . راجع فتح الباري ج ٩/ ٥٢٣، وقد ذكر البدخشي أن قوله كل مما يليك كان موجهاً لابن عباس (ولا مانع من تكرار الحادثة والله أعلم) .

وأن من حسن الأدب أن يأكل الإنسان مما يليه لأن أكله من موضع يد غيره فيه سوء أدب لمن يأكل معه وترك مروءة قد يتقذر من يأكل معه لا سيما في الأماق وشبهها ودليل كونه للتأديب أن المأمور كان صغيراً غير مكلف، وقد أدرج العلماء التأديب في الندب باعتبار أن الآداب من محاسن الأخلاق وأنها مندوب إليها فبينهما عموم وخصوص مطلق فالمندوب أعم والتأديب أخص، ومنهم من ذهب إلى أن كل واحد قسم مستقل بدليل أن المندوب مقصود به ثواب الآخرة وأما التأديب فمقصود به الدنيا<sup>(١)</sup>.

**٤ ( الإرشاد )** نحو قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾<sup>(٢)</sup> فإن صيغة الأمر في الآية - فاكتبوه - تدل على الإرشاد ومثل هذا قوله تعالى: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم﴾<sup>(٣)</sup> قال الأسنوي<sup>(٤)</sup> (فإن الله تعالى أرشد العباد عند المداينة إلى الاستشهاد رعاية لمصلحتهم الدنيوية فقط إذ لا ينقص الثواب بترك الاستشهاد في المداينات ولا يزيد بفعله)<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أؤتمن أمانته وليتقي الله ربه﴾ قرينة على جعل هذا النص للإرشاد وهذا تيسير من الله سبحانه وتعالى في معاملتهم إذ قد لا يتيسر الإشهاد والكتابة في كل الأحوال والفرق بين الندب والإرشاد: أن الندب يقصد به ثواب الآخرة وأن الإرشاد يقصد به مصالح الدنيا ولذا قال الآمدي<sup>(٦)</sup> (وهو أي الإرشاد قريب من الندب لاشتراكهما في طلب تحصيل المصلحة غير أن الندب لمصلحة أخروية والإرشاد لمصلحة دنيوية)<sup>(٧)</sup>.

(١) شرح الأسنوي على منهاج البيضاوي ج ٢/١٥، نيل الأوطار ج ٨/١٨٣.

(٢) سورة البقرة: ٢٨٢.

(٣) نفس السورة والآية.

(٤) سبق ترجمته.

(٥) الأسنوي على المنهاج للبيضاوي مع البدخشي ج ٢/١٣.

(٦) سبق ترجمته.

(٧) الأحكام للآمدي ج ٢/١٣، طبع محمد علي صبيح، وراجع كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري

ج ١/١٠٧.

٥) الإباحة: وقد مثلوا لها بأمثلة كثيرة منها قوله تعالى: ﴿فكلوا مما أمسكن عليكم﴾<sup>(١)</sup> فالأمر في الآية يدل على إباحة الأكل بعد الإمساك في الصيد<sup>(٢)</sup>.

٦) الإمتنان: وقد مثلوا له بقوله تعالى: ﴿كلوا مما رزقكم الله﴾ وقد فرّق الفقهاء بين الامتنان والإباحة فقالوا إن الإباحة عبارة عن الإذن المجرد. وأما الامتنان فهو أن يقترب به ذكر احتياجنا إليه أو عدم قدرتنا عليه. وقد فرّق بعضهم فقال إن الإباحة تكون في الشيء الذي سيوجد بخلاف الامتنان فيتعلق بالشيء الذي وجد. والذي يربط بين الإباحة والإمتنان هو الإذن<sup>(٣)</sup>.

٧) التهديد (التخويف): كقوله تعالى: ﴿اعملوا ما شئتم﴾<sup>(٤)</sup>، فصيغة الأمر على الآية تدل على أن المراد إنما هو التهديد بدليل ليس الإذن لهم بالعمل بما شاؤوا وقرينة التخويف تدل على ذلك<sup>(٥)</sup>.

٨) الإندار: كقوله تعالى: ﴿قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار﴾<sup>(٦)</sup> فالأمر في الآية يدل على الإندار بدليل أن استمرارهم على حالتهم يكون مصيره إلى النار.

والفرق بين الإندار والتهديد أن التهديد أعم من الإندار لأن التهديد لا تلزمه دعوى التخويف بل قد يكون معها وبدونها. بينما الإندار هو الإبلاغ فلا يكون إلا مع التخويف فيكون الإندار أخص من التهديد. وقد سلك بعض العلماء مسلكاً آخر فجعلهما شيئاً واحداً نظراً إلى أن التخويف يعم التهديد والإندار. وذهب آخرون إلى أن التهديد يختلف عن الإندار فجعلوا كل واحد منهما قسماً مستقلاً، فالتهديد هو نفس التخويف بينما الإندار هو الإبلاغ وهناك فرق بين الشيء وبين إبلاغه فقوله تعالى: ﴿اعملوا ما

(١) سورة المائدة: ٥.

(٢) أصول السرخسي ج ١/ ١٤٠.

(٣) الأسنوي على منهاج البيضاوي ج ١/ ١٦٠.

(٤) سورة فصلت: ٤٠.

(٥) الأسنوي مع البدخشي طبع محمد علي صبيح ج ٢/ ١٦٠.

(٦) سورة إبراهيم: ٣٠.

شئتم ﴿١﴾ تفيد التخويف لأنه ليس المراد الأذن لهم بالعمل بما يريدون بل المراد التخويف كما تقدم. وأما قوله تعالى: ﴿قل تمتعوا﴾ فإنه إبلاغ بطريق التخويف وجاء اللفظ بصيغة الأمر ليكون أوقع في النفوس ﴿٢﴾.

**٩) التسخير:** أي التذليل والامتهان كما في قوله تعالى: ﴿كونوا قردةً خاسئين﴾ ﴿٣﴾. فصيغة الأمر في الآية الكريمة – كونوا قردة – تفيد التسخير الذي هو الإذلال والامتهان. والذي يدل على ذلك أنه ليس في مقدورهم أن يُصَيِّروا أنفسهم قردة خاسئين فالله سبحانه وتعالى خاطبهم بهذه الآية في معرض السخرية والذلة والامتهان. والفرق بين التسخير والتكوين – أن التكوين سرعة الوجود عن العدم وليس فيه انتقال من حالة إلى حالة. وأمّا التسخير فهو الانتقال إلى حالة ممتهنة إذ التسخير ﴿٤﴾ في اللغة هو الذلة والامتهان في العمل ولهذا يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿سبحان الذي سخر لنا هذا﴾ ﴿٥﴾ أي ذلله لنا لتركبه ونستعمله في وسائل شتى والباري سبحانه وتعالى خاطبهم في معرض التذليل ﴿٦﴾.

**١٠) الإهانة:** مثل قوله تعالى: ﴿ذق إنك أنت العزيز الحكيم﴾ ﴿٧﴾ فإن صيغة الأمر في الآية الكريمة تدل على الإهانة بقرينة المقام لأن الوصف بالعزيز الكريم استهزاء بهم. وقد ذكر الفقهاء للإهانة ضابطاً، وهو أن يؤتى بلفظ يدل على التكريم ويراد منه ضده ﴿٨﴾. فهذا المثال ينطبق عليه هذا الضابط وإن كان بعض كتب الأصول قد ذكر

(١) سورة فصلت: ٤٠.

(٢) حاشية العطار على جمع الجوامع ج ١/ ٤٧٠، طبع مصطفى محمد، الأسنوي على منهاج البيضاوي ج ٢/ ١٦، طبع محمد علي صبيح حاشية البناني على جمع الجوامع ج ١/ ٣٧٣.

(٣) سورة البقرة: ٦٥.

(٤) التسخير بالضم (سخر) أو بالكسر يكون للتذليل والامتهان وبالفتح يكون نعمة وإكراماً كما جاء في قوله تعالى: ﴿سخر لكم ما في السموات وما في الأرض﴾ وقد يستعمل التسخير في الإكرام كما يستعمل في التذليل والامتهان. راجع حاشية البناني ج ١/ ٣٧٣، طبع عيسى الحلبي.

(٥) سورة الزخرف: ١٤.

(٦) الأسنوي على منهاج البيضاوي ج ٢/ ١٦.

(٧) سورة الدخان: ٤٩.

(٨) حاشية البناني على جمع الجوامع ج ١/ ٣٧٤.

فيها مثال آخر غير هذا هو قوله تعالى: ﴿ كُونُوا حَجَارَةً أَوْ حديدًا ﴾ إلا أن هذا المثال لا ينطبق عليه الضابط المذكور<sup>(١)</sup>. والفرق بين الإهانة والتسخير أمران:

الأول: أن التسخير يذكر الذم مباشرة بخلاف الإهانة فإنه يذكر فيه لفظ يدل على الخير والكرامة ولكن المراد ضد ذلك.

ثانياً: أن في الإهانة لا يذكر المهان به فيها بخلاف التسخير فإنه يذكر معه المذلل به<sup>(٢)</sup>.

١١- الاحتقار: مثل قوله تعالى: ﴿ ألقوا ما أنتم ملقون ﴾<sup>(٣)</sup> الأمر في هذه الآية - ألقوا - فالصيغة تفيد احتقار سحرهم وأن السحر حقير بالنسبة إلى المعجزة الربانية التي جاء بها موسى عليه السلام. وإن كانت الآية الأخرى تصف السحر بأنه عظيم كما قال تعالى: ﴿ وجاءوا بسحر عظيم ﴾ أي في نفسه، وفي نفس الوقت محتقر بالنسبة لمعجزة موسى عليه السلام فلا تعارض بين الآيتين<sup>(٤)</sup>، والفرق بين الإهانة والاحتقار، أن الإهانة تكون بالقول كما في قوله تعالى: ﴿ ذق أنسك أنت العزيز الحكيم ﴾ أو بفعل كضرب إنسان آخر أو ترك قوله، وذلك إذا كان معتاداً حرمة وإجلاله أو ترك فعل كترك إجابته وعدم القيام له بفعل طاعته ولا يكون مجرد الاعتقاد فقط. بينما الاحتقار قد يحصل بمجرد الاعتقاد من دون أن يفعل فعلاً دالاً على الحقارة فمن اعتقد في شخص أنه يعيبه لا يلتفت إليه يقال إنه احتقره ولا يقال إنه أهانه<sup>(٥)</sup>.

١٢- التعجيز: نحو قوله تعالى: ﴿ فأتوا بسورة من مثله ﴾<sup>(٦)</sup>، فإن صيغة الأمر

(١) حاشية العطار على جمع الجوامع ج ١/ ٤٧٢.

(٢) البدخشي على الأسنوي ج ٢/ ١٤، طبع محمد علي صبيح.

(٣) سورة الشعراء: ٤٣.

(٤) حاشية العطار ج ١/ ٤٧٣.

(٥) البناني على جمع الجوامع ج ١/ ٣٧٣-٣٧٤. الأسنوي على المنهاج ج ٢/ ١٧. المستصفي مع مسلم الثبوت ج ١/ ٣٧٢.

(٦) سورة البقرة: ٢٣.

في الآية الكريمة وهي (فاتوا) تفيد التعجيز لأن في إيجاد ما طلب منهم فيه تعجيز لأنهم غير قادرين عليه ولكن لما كان المقام مقام تحد عندما أنكروا أن القرآن من عند الله طلب منهم ذلك<sup>(١)</sup> وبما أن الله تعالى يريد أن يلزمهم الحجة خاطبهم بإثبات ما يدعوا والله سبحانه وتعالى عالم أنهم لا يستطيعون أن يأتوا بمثله ولا بما هو دونه ولذا يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿قل لأن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا﴾<sup>(٢)</sup>.

**١٣- التسوية:** نحو قوله تعالى: ﴿فاصبروا أو لا تصبروا﴾<sup>(٣)</sup>. فصيغة الأمر في الآية الكريمة تفيد التسوية بدليل عطف النهي على الأمر وهذا يدل على أنهما متساويان في بلوغ العذاب إليهم حيث لا مفر من العذاب سواء صبروا أو جزعوا. والصبر والجزع لا ينفعان في هذه المواضع ولذا أكد الله سبحانه وتعالى ذلك بقوله ﴿سواء عليكم﴾<sup>(٤)</sup> والفرق بين التسوية والإباحة أن المخاطب في الإباحة كأنه توهم أنه لا يجوز له الإتيان بالفعل فأبيح وأذن له في الفعل مع عدم الحرج في الترك. أما التسوية فإن المخاطب كأنه توهم أن أحد الطرفين في الفعل أو الترك أنفع له وأرجح بالنسبة إليه فرفع ذلك التوهم وسوى بينهما<sup>(٥)</sup>.

#### **١٤- التمني:** كقول امرئ القيس<sup>(٦)</sup>

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي      بصبح وما الإصباح منك بأمثل

(١) حاشية العطار مع تقرير الشيخ محمد علي المالكي ج ١/ ٤٧١. وانظر عقود الجمان ج ١ ص ١٩١، طبع مصطفى الحلبي.

(٢) سورة الإسراء: ٨٨.

(٣) سورة الطور: ١٦.

(٤) حاشية سعد الدين التفتازاني ج ١ ص ١٥٢، طبع محمد علي صبيح والبدخشي ج ٢ ص ١٤.

(٥) حاشية سعد الدين ج ١ ص ١٥٢، والبدخشي ج ٢ ص ١٤. وحاشية العطار ج ١ ص ٤٧٢.

(٦) امرئ القيس بن حجر بن عمرو أكل المرارة بن الحارث بن عمرو بن معاوية وهو كندي وأمه فاطمة ابنة ربيعة بن الحارث التغلبي أخت كليب بن ربيعة وامرئ القيس أشعر شعراء الجاهلية (جمهرة أشعار العرب ج ١/ ٦٤).

فإن صيغة الأمر في هذا البيت هي المجلي والبيت شاهدٌ على أن الأمر للتمني إذ ليس الغرض طلب الانجلاء من الليل لأنه لا يمكن الطلب منه لكنه يتمنى ذلك لعله يتخلص مما عُرِضَ له من هموم وأشواق جعلت الليل يطول في نظره وكأنه لا يريد أن ينتهي وكأن انجلاء الصبح من قبيل المحالات التي لا رجاء في حصولها<sup>(١)</sup> ولذا يقال: لم جعل هذا البيت للتمني ولم يجعل للترجي مع أن التمني مختص بالمستحيل وانجلاء الليل غير مستحيل؟ فالجواب أن المحب يُنزلُ ليلَهُ لَطوله منزلة ما يستحيل انجلاءه ولذا قال الشاعر وليل المحب بلا آخر<sup>(٢)</sup>.

**١٥- الإكرام:** كقوله تعالى: ﴿ادخلوها بسلام آمنين﴾<sup>(٣)</sup> فصيغة الأمر في الآية الكريمة تفيد الإكرام، وذلك أن الله سبحانه وتعالى يجازي عباده المؤمنين في الآخرة بدخولهم الجنة مخاطباً لهم بصيغة الأمر التي تدل على الإكرام والنعيم الذي لا إكرام بعده ولا نعيم بعده إلا رضا الله عز وجل وهو المكث في جنة الفردوس يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿بسلام آمنين﴾<sup>(٤)</sup>.

**١٦- التكوين:** كقوله تعالى: ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون﴾<sup>(٥)</sup> فإن صيغة الأمر في الآية الكريمة وهي كن تفيد التكوين الذي هو الإيجاد من العدم والذي يدل على أن الأمر في الآية الكريمة للتكوين هو أن الشيء الموجه إليه الخطاب غير موجود لأنه لو كان موجوداً عند الخطاب فلا يطلب منه إيجاد نفسه لأن ذلك تحصيل حاصل. وإن كان معدوماً فلا يُطلب من المعدوم إيجاد نفسه لأن ذلك تكليف المعدوم بأن يصير موجوداً وهذا ليس في وسعه. فهذه قرينة تدل على أن الأمر للتكوين. وهذا يدل على أنه لا يتعاصى على قدرة الله شيء وأنه يقول

(١) التوضيح مع التلويح لسعد الدين ج ١ ص ١٥٢ وعقود الجمان ج ١ ص ١٩٢، وحاشية العطار ج ١ ص ٤٧٣.

(٢) الإبهاج شرح المنهاج ج ١ ص ١٣ طبع محمد توفيق كتبي.

(٣) سورة الحجر: ٤٦.

(٤) حاشية العطار ج ١/ ٤٧٠، الأسنوي على منهاج البيضاوي ج ٢/ ١٦.

(٥) سورة النحل: ٤٠.

للشيء ( كن فيكون ) بلا تأخر وأن الله سيبعث عباده بعد الموت وهذا في معرض تكذيب الكفار بإعادة الأرواح إلى أجسامها بعد أن تصبح تراباً ولذا يقول الله تعالى: ﴿واقسموا بالله جهد إيمانهم لا يبعث الله من يموت﴾ (١).

ورد الله عليهم كذبهم بقوله ﴿بل وعداً عليه حقاً﴾ فتبين أنه قادر على كل شيء، وإنما كلما قال لشيء ( كن ) كان، وأنه لا يحتاج إلى تكرار القول بل إذا قال للشيء ( كن ) مرة واحدة كان في أسرع من لمح البصر، لذا يقول الله تعالى: ﴿وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر﴾ وتعبير الله تعالى عن المراد قبل وقوعه بالشيء مع أن الشيء لا يطلق إلا على الموجود على الراجح ولكن لما كان تحقيق وقوعه بقوله ( كن فيكون ) ثابتاً ولأنه لما سبق في علم الله أنه سيوجد ذلك الشيء نزله منزلة الموجود (٢). والفرق بين التكوين والتسخير أنه في التكوين يقصد إيجاد الشيء من العدم فيصبح بقدرة الله موجوداً من لا شيء وليس فيه انتقال من حال إلى حال، أما في التسخير فإن الشيء موجود ولكنه ينتقل بأمر الله من حالة عادية إلى حالة ممتهنة فيها ذل ومهانة، ولذا يقول العطار في حاشيته بعد أن ذكر الفرق بينهما ( أن فيه زيادة اعتبار ) أي في التسخير، ويجمع بينهما شيء واحد هو تحتم الوقوع في كل منهما (٣).

**١٧ - التكذيب:** كقوله تعالى: ﴿قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين﴾ (٤) فإن صيغة الأمر في الآية الكريمة ( فأتوا )، و( فاتلوها ) تفيد التكذيب بدليل السياق في الآية ﴿إن كنتم صادقين﴾ وذلك أن الله أمر الرسول ﷺ بأن يحاج اليهود بكتابهم ويكتمهم بما هو مذكور في التوراة وأن تحريم ما حرم عليهم تحريم حادث وذلك أنهما كلما ارتكبوا معصية من المعاصي حُرِّم عليهم نوع من الطيبات عقوبة عليهم وليس تحريماً قديماً كما ادعوا ذلك، وقالوا أنه في التوراة ولكنهم لم يجسروا

(١) سورة النحل: ٣٨.

(٢) حاشية العطار ج ١، ص ٤٧١، وحاشية البناني على جمع الجوامع ج ١، ص ٣٧٣-٣٧٤، والبغدخي ج ٢، ص ١٤، طبع محمد علي صبيح وأضواء البيان ج ١، ص ٢٧١-٢٧٢.

(٣) الأسنوي ج ٢، ص ١٦، وحاشية العطار ج ١، ص: ٤٧١.

(٤) سورة آل عمران: ٩٣.

على إخراج التوراة وبُهِتوا وانقلبوا صاغرين، وذكرُ التوراة دليل على أن المقصود بهم اليهود<sup>(١)</sup>.

**١٨- الاعتبار:** كقوله تعالى: ﴿انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه﴾<sup>(٢)</sup> فإن صيغة الأمر في الآية تفيد الاعتبار بدليل أن المطلوب منهم أن ينظروا نظرة اعتبار لا نظرة إبصار مجردة عن التفكير. فالتفكير في قدرة الله سبحانه وتعالى كيف يخرج الشيء من العدم إلى الوجود بعد أن كان حطباً صار عنباً ورطباً وغير ذلك<sup>(٣)</sup> واعتبروا كيف أخرج الله هذه الثمرة الطيبة اللطيفة من هذه الشجرة اليابسة؟ وغير ذلك مما خلق الله من الألوان والأشكال<sup>(٤)</sup>.

**١٩- الإفحام:** كقوله تعالى: ﴿فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب﴾<sup>(٥)</sup> فإن صيغة الأمر في الآية الكريمة (فأت) تدل على الإفحام لأن إبراهيم عليه السلام أراد أن يفحم خصمه (نمرود الكافر) ويبطل دعواه بالإماتة والإحياء، وذلك بأن يأتي باثنين يقتل أحدهما ويعفوا عن الآخر. فطلب منهم إبراهيم أن يأتي بالشمس من المغرب إن كان إلهاً كما زعم فبهت الذي كفر أي انقطع وسكت متحيراً<sup>(٦)</sup>. والفرق بين التعجيز والإفحام أن الإفحام مختص بموضع المناظرة، بخلاف التعجيز فقد يكون في المناظرة وقد يكون في غيرها<sup>(٧)</sup>.

---

(١) حاشية العطار على جمع الجوامع ج ١، ص ٤٧٣، الكشاف ج ١، ص ٣٨٦، تفسير أبو السعود ج ١، ص ٢٥٢، الطبعة الأولى ١٣٤٧هـ.

(٢) سورة الأنعام آية ٩٩ (قوله وينعه: أي حال نضجه وكماله اللائق به)، انظر تفسير أبي السعود ج ٢/ ١٢٣ ومفردات الراغب ص ٥٧٧.

(٣) تفسير القرطبي ج ٧/ ٤٩، ٥٠، تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ج ٢/ ص ٣٨.

(٤) تفسير الخازن ج ٢ ص ١٦٥.

(٥) سورة البقرة: ٢٥٨.

(٦) فتح القدير للشوكاني ج ١/ ٢٧٧-٢٧٨.

(٧) حاشية العطار على جمع الجوامع ج ١/ ٤٧١.

٢٠- المشورة: كقوله تعالى: ﴿فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾<sup>(١)</sup>، فصيغة الأمر في الآية الكريمة تدل على المشورة لأن الله أمر إبراهيم بذبح ابنه فقال إبراهيم عليه السلام لابنه هذه الآية ولم يقل ذلك على وجه المؤامرة في أمر الله وإنما شاوره ليعلم صبره لأمر الله ولتقر عينه إذا رأى في ابنه طاعته في أمر الله<sup>(٢)</sup>.

٢١- التعجب: نحو قوله تعالى: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصُرْ﴾<sup>(٣)</sup> فصيغة الأمر في الآية الكريمة تفيد التعجب فالعرب يقولون هذا في موضع التعجب فنقول أسمع بزيد وابصر بزيد أي ما أسمع وما أبصره. ومعنى الآية أن الله عجب نبيه منهم، أي اعجب منهم في سمعهم وأبصارهم في الآخرة بعد أن كانوا في الدنيا صماً وعمياً، فحيث يُطلب منهم الهدى لا يهتدون ومع هذا يطيعون الله في الآخرة ولكن لا ينفعهم ذلك<sup>(٤)</sup>.

٢٢- الخبر: كقوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً﴾<sup>(٥)</sup>. فصيغة الأمر في الآية تفيد الخبر أي أنهم سيضحكون قليلاً وسيبكون كثيراً، فهذا أخبار عن عاجل أمرهم وآجله من الضحك القليل في الدنيا والبكاء الكثير في الآخرة وصيغة الأمر في صورة الخبر للدلالة على تحتم وقوع الخبر به<sup>(٦)</sup> وقد يُستعمل الخبر في الأمر مثل قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ﴾<sup>(٧)</sup> فإن المقصود بهذا الخبر أمر الوالدات بإرضاع أولادهن لا الإخبار عن إرضاعهن فإن ذلك معلوم ولكن المعنى ليرضعن أولادهن.

٢٣- الدعاء: كقول العبد (اللهم اغفر لي) فالدعاء طلب شيء ويكون من الأدنى للأعلى.

(١) سورة الصافات، آية: ١٠٢.

(٢) تفسير القرطبي ج ١٥ ص ١٠٣.

(٣) سورة مريم: ٣٨.

(٤) تفسير الكشاف ج ٣ ص ١٧ وتفسير القرطبي ج ٧ ص ١٠٨، وفتح القدير للشوكاني ج ٣ ص ٢٣٤، وتفسير ابن كثير ج ٣ ص ١٢٢، وتفسير الجلالين سورة مريم آية ٣٨.

(٥) سورة التوبة: ٨٢.

(٦) تفسير القرطبي ج ١/٢١٦، تفسير الكشاف ج ٢/٢٩٦، تفسير روح المعاني ج ١٠/١٥٢.

(٧) سورة البقرة: ٢٣٣.



## الخلاصة

سبق وأن ذكرنا وجوه استعمال صيغة الأمر.

وذكرنا منها ثلاثة وعشرين معنى، وبالرجوع إلى كتب الأصول نجد بعضهم قد أوصلها إلى ستة وعشرين معنى كالإمام السبكي<sup>(١)</sup> وبعضهم إلى عشرين معنى كالإمام الغزالي<sup>(٢)</sup> وبعضهم أقل من ذلك كالبيضاوي<sup>(٣)</sup>.

وسبب هذا التفاوت راجع إلى أن بعضهم أدمج بعض الصيغ في بعض وعدها نوعاً واحداً كإدخال الإرشاد في الندب مثلاً. أو التكوين وكمال القدرة.

وبعضهم لم يدخل الإذن في هذه المعاني كقول القائل أدخل لمن طرق الباب، لأن الصيغة كانت من غير الشارع<sup>(٤)</sup>. مع أن بعضهم مثل للإذن بقوله تعالى: ﴿كَلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ والبعض الآخر جعل من هذا المثال للإنعام. والذي يظهر أن هذه الأمثلة تتداخل بعضها في البعض مع أن بعضها يختلف اختلافاً كلياً كالندب والوجوب أو الندب والتهديد مثلاً وأن بعضها يختلف من وجه دون وجه كالإنذار والتهديد. وقد شرحنا كل مثال بقدر ما يدعو إليه الحاجة وتعم به الفائدة بإيراد المثال وتركه بدون تعرض لشرح صيغة الأمر فيه وكيف استعمل في غير ما وضع له تكون فائدته قليلة. ولذا فقدت عمدت إلى توضيح كل مثال وصيغته بالشرح الذي لا يستغني عنه طالب العلم بعبارة سهلة موجزة استنتجت ذلك من كتب الأصول والتفسير واللغة. ونحن لا نريد بذكر هذه الصيغ الاستقصاء أو الحصر لكل صيغة خرجت عن معناها الحقيقي وإنما أردنا التمثيل بعدد لا بأس به مما جاء في ذلك. ومما يلاحظ في الصيغ (الأمثلة المتقدمة) أنها جميعها ما عدا الوجوب صرفتها عن معانيها الأصلية قرائن جعلت من الصيغة ندباً وإباحة وتهديداً وغير ذلك من المعاني المختلفة.

(١) جمع الجوامع مع البناني ج ١/ ٣٧٢.

(٢) المستصفى مع مسلم الثبوت ج ١/ ٣٧٢.

(٣) منهاج البيضاوي مع شرح الأسنوي ج ٢/ ١٤، كشف الأسرار ج ١/ ١٠٧.

(٤) حاشية العطار ج ١/ ٤٧٠.

